

الرقم: / /
التاريخ: / / هـ
المشروعات:
الموضوع:

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهمجية
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤١٩٣



لائحة رواتب موظفي التنمية الأهلية بالهمجية

الفهرس

٤	الباب الأول: أسس إعداد اللائحة
٥	الباب الثاني: لائحة الرواتب والأجر
٦	أولاً: تعريفات عامة
٧	ثانياً: هيكلة سلم الرواتب والأجر
٨	ثالثاً: الرواتب المقابلة للمراتب والدرجات
١١	رابعاً: بداية التعيين
١١	خامساً: تسكين الموظفين القائمين على رأس العمل
١٣	الباب الثالث: الترقيات والعلاوات
١٣	أولاً: الترقيات والعلاوات السنوية
١٤	ثانياً: الترقيات الاستثنائية
١٥	الباب الرابع: البدلات
١٥	أولاً: بدل السكن
١٥	ثانياً: بدل المواصلات
١٥	ثالثاً: بدل الاتصالات
١٦	رابعاً: البدلات الأخرى





الباب الأول: أسس إعداد اللائحة

أسس إعداد اللائحة

تم الأخذ بعين الاعتبار عند إعداد لائحة الرواتب والأجور والبدلات الأسس الآتية:

١. إيجاد قواعد ثابتة لأوضاع موظفي الجمعية :

تختلف الوظائف المحددة في الهيكل التنظيمي لكل منشأة من ناحية التخصص والمستوى التعليمي والمزايا المالية، لذا يلزم وضع سلم للرواتب يشمل جميع هذه الوظائف وإن كانت شاغرة، لبيان المستوى الوظيفي والمزايا المالية بكل وظيفة من هذه الوظائف حسب معطيات محددة.

٢. الفرز والتصنيف العلمي للوظائف:

عمدت اللائحة إلى تصنيف الوظائف إلى مستويات إدارية في كل مستوى عدد من المراتب ليتسنى وضع معايير خاصة لكل مرتبة، سواء من حيث بداية الراتب أو الترقية السنوية أو غير ذلك من المزايا، وقد وزاعت الوحدات الإدارية إلى (١٥) مرتبة وكل مرتبة تحتوي على (١٥) درجة حسب الجدول الآتي:

الوحدة الإدارية	المرتبة
الإدارة العليا	١٠
الإدارة التنفيذية	٨/٩
الوظائف التنفيذية	٣ / ٤ / ٥ / ٦ / ٧
المستخدمون والعمال	١ / ٢

جدول رقم (١)

٣. الرابط بين اللائحة والهيكل التنظيمي والتوصيف الوظيفي:

أوجدت اللائحة ارتباطاً وثيقاً بين بنودها وموادها من جهة وبين الهيكل التنظيمي وبطاقات التوصيف الوظيفي التي تم إعدادها للجنة من جهة أخرى. بحيث أنه تم ترتيب الوظائف في السلم حسب المنصب والمؤهلات الازمة لشغل هذا المنصب تنازلياً وذلك بالاعتماد على المؤهلات والخبرات الموجودة والمعتمدة في الوصف الوظيفي.

٤. الاختلاف بين مزايا الموظفين على رأس العمل قبل اعتماد سلم الرواتب ومزايا الموظفين العاملين بعد اعتماده:


تمت مراعاة أن يشمل سلم الرواتب الجديد جميع المزايا المالية والمهنية للوظائف المشابهة في السوق بحيث يتم تسليم منسوبي الجمعية في الوظائف المناسبة المحددة

الرقم : /
التاريخ : / / هـ
المشروعات :
الموضوع :

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهمجة
مسجله بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٩٣



في سلم الرواتب مع مراعاة وجود المرونة الكافية لعمليات الزيادة والعلاوات المستقبلية
لهم.





الباب الثاني: لائحة الرواتب والأجور

((قرار مجلس الإدارة)) (في حالة اعتماد اللائحة)

إلى منسوبي الجمعية :

بعد الإطلاع على مشروع لائحة الرواتب والأجور والبدلات النقدية.

وبما له من صلاحيات.

يقرر ما يلي:

المادة ١: تعتمد لائحة الرواتب والأجور والبدلات النقدية بالجمعية وفق الصيغة المرفقة.

المادة ٢: يتم العمل بهذه اللائحة بدءاً من تاريخ اعتمادها.

المادة ٣: تلغى هذه اللائحة كل ما يتعارض مع نصوصها من لوائح أو قرارات أو تعليمات سابقة بخصوص الرواتب والأجور والبدلات النقدية.

مادة ٤ : يتم تبليغ بنود هذه اللائحة لكافة موظفي الجمعية

مادة ٥ : المدير التنفيذي مسؤول عن تطبيق بنود هذه اللائحة.

مادة ٦: كل ما لم يرد به نص في هذه اللائحة فيما يتعلق بالرواتب، يتم الرجوع فيه إلى نظام العمل الصادر عن وزارة العمل في المملكة العربية السعودية.

مادة (١) تعريفات عامة:

يكون للتعبيرات التالية المستخدمة ضمن هذا الدليل المعاني المبينة بجانبها ما لم يقتضي السياق خلاف ذلك:

الجمعية	التعريف
مجلس الإدارة	مجلس إدارة الجمعية
المدير التنفيذي	المدير التنفيذي المشرف على الجمعية .
إدارة الشؤون المالية	وهي الإدارة المسئولة عن الشؤون المالية في الجمعية .
النظام	نظام العمل المعتمد في المملكة العربية السعودية وال الصادر بالمرسوم الملكي رقم ٥١/م لسنة ١٤٢٦ هـ، والقرارات الوزارية الصادرة تنفيذاً له ولائحة التنفيذية المنفذة به.



المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهمجة
مسجلة بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٩٣

الرقم : / /
التاريخ : / / هـ
المشروعات :
الموضوع :

وزارة العمل في المملكة العربية السعودية.	الوزارة
لائحة الرواتب والأجور والبدلات النقدية الخاصة بالجمعية .	اللائحة
هو كل من يعمل بالجمعية (موظف / موظفة) وهو نفسه العامل المذكور في نظام العمل المعتمد في المملكة العربية السعودية.	الموظف
يمثله الجدولان رقم (٣) و (٤) المرفقان بهذه اللائحة والذان يحددان الراتب الشهري الأساسي لكل مرتبة ودرجة.	سلم الرواتب والأجور
الراتب الأساسي للموظف غير شامل للبدلات والتعويضات والزيادات والمدرج رقمه في سلم الرواتب.	الراتب
ما يتقاضاه الموظف خارج سلم الرواتب والأجور ووفقاً للأحكام الخاصة بالجمعية.	البدل أو التعويض



ثانياً: هيكلة سلم الرواتب والأجور

مادة (٢) ترتيب الوظائف

- لأغراض صرف الرواتب والأجور وكما هو محدد في الجدول رقم (٢)، تصنف كافة الوظائف في الجمعية وفق ما يلي:
١. ينقسم سلم الرواتب والأجور إلى خمسة مستويات للوحدات الإدارية.
 ٢. ينقسم سلم الرواتب والأجور إلى (١٥) مرتبة وتضم هذه المراتب جميع مستويات الوحدات الإدارية.
 ٣. تبدأ المراتب من المرتبة الأدنى وهي المرتبة رقم (١) وتنتهي في المرتبة الأعلى وهي المرتبة رقم (١٥) وفقاً لما سيأتي ذكره في المادة التالية.
 ٤. تحتوي كل مرتبة على حد أعلى وحد أدنى يحدد مستويات الرواتب والأجور فيها.

مادة (٣) الوظائف حسب المسمى الوظيفي

توزيع الوظائف حسب مسمى الوظيفة كما يوضحها الجدول رقم (٢) وذلك على النحو التالي:

الوظائف	المرتبة	مستوى الوحدة الإدارية
المدير التنفيذي	١٠	الادارة العليا
مساعد المدير التنفيذي	٩	
مدير مكتب، مشرف، رئيس قسم	٨	الادارة التنفيذية
أخصائي، باحث، محاسب، أمين صندوق، فني البرامج	٧	
أخصائي، منسق إداري، منسق، باحث، محاسب، أمين صندوق، فني البرامج	٦	
سكرتير، أخصائي، منسق إداري، منسق، باحث، محاسب، موظف إستقبال، معقب، أمين مستودع، أمين صندوق، فني البرامج	٥	الوظائف التنفيذية
سكرتير، منسق إداري، منسق، موظف إستقبال، معقب، أمين مستودع، أمين صندوق	٤	
سكرتير، منسق إداري، منسق، موظف إستقبال، معقب، أمين مستودع	٣	
سائق، حراس، مراسل، مستخدم، عامل	٢	
سائق، حراس، مراسل، مستخدم، عامل	١	المستخدمون

جدول رقم (٢)

ثالثاً: الرواتب المقابلة للمراتب والدرجات

مادة (٤) تنظيم سلم الرواتب

١. وضعت اللائحة مبلغ (٣,١٠٥) ريال كحد أدنى بالنسبة لل سعوديين و (١,٢٣١) ريال بالنسبة لغير السعوديين وذلك في الحد الأدنى للمرتبة الأولى.



٢. تم وضع راتب أساسى محدد كبداية لكل مرتبة وفقاً للوحدة الإدارية التي تحدد لها هذه المراتب.
٣. بقرار من المدير التنفيذي اتفاقاً مع مجلس الإدارة ، يتم تصنيف الموظف عند التعين أو التسريح في المرتبة المناسبة له في سلم الرواتب والأجور، كما يتم تحديد راتبه الأساسي ضمن النطاق الواقع بين الحد الأدنى والأعلى في كل مرتبة؛ وذلك بناء على الكفايات والمهارات والمؤهلات العلمية والخبرات التي يملكها.
٤. يضع صاحب الصلاحية المعايير والمحددات والآليات التي تنظم عملية تحديد المرتبة والراتب الأساسي المستحق للموظف وفقاً للوظيفة التي يشغلها وبما يتفق مع سلم الرواتب والأجور المعتمد.
٥. يكون سلم الرواتب والأجور لل سعوديين كما يوضحه جدول رقم (٣).



الرتبة	الوظيفة	الحد الأدنى								الحد الأعلى								الإجمالي	الإنتداب	النقل	الحد الأعلى للعلاوة السنوية	الأساسي
		الحد الأدنى للعلاوة السنوية	النقل	الحد الأعلى للعلاوة السنوية	الأساسي																	
١٠	المدير التنفيذي	٣٠٠٠	%١٠	٪٥	١٩,٢٧٥	٢٠٠	%١٠	٪٥	١٩,٢٧٥	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا
٩	مساعد المدير التنفيذي	٢٥٠٠	%١٠	٪٥	١١,٩٦٣	١٠٠	%١٠	٪٥	١١,٩٦٣	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا
٨	مدير مكتب، مشرف، رئيس قسم	٢٠٠٠	%١٠	٪٥	٨,٩٣٥	١٠٠	%١٠	٪٥	٨,٩٣٥	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا
٧	أخصائي، باحث، محاسب، أمين صندوق	٢٠٠٠	%١٠	٪٥	٧,٤١٣	١٠٠	%١٠	٪٥	٧,٤١٣	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا
٦	أخصائي، باحث، محاسب، أمين صندوق، منسق	٢٠٠٠	%١٠	٪٥	٦,٤٢٢	١٠٠	%١٠	٪٥	٦,٤٢٢	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا
٥	أخصائي، باحث، محاسب، أمين صندوق، منسق، سكريتر، موظف استقبال، معقب، أمين مستودع	٢٠٠٠	%١٠	٪٥	٥,٤٧١	١٠٠	%١٠	٪٥	٥,٤٧١	%١٠	٪٥	٣٠٠٠						الاداره العليا	٤٩٣ رقم	١٤٩٣ رقم	الاداره العليا	الاداره العليا

الرَّقْبَةُ:
التَّارِيْخُ:

مودعات :

ગુરુદાયન :

٣٩٣ لـ٢٠١٧	المسنون
------------	---------

٤٥٠	٪١٠	٪٥	٤,٧٥٦	١٠٠	٪١٠	٪٥	٢٠٠	أمين صندوق، منسق، سكرتير، موظف استقبال، معقب، أمين مستودع	٤
٤٥٠	٪١٠	٪٥	٤,٠٥٠	١٠٠	٪١٠	٪٥	١٥٠	منسق، سكرتير، موظف استقبال، معقب، أمين مستودع	٣
٣٠٠	٪١٠	٪٥	٢٥٥٥	١٠٠	٪١٠	٪٥	١٠٠	سائق، حارس، مراسل، مستخدم، عامل	٢
٣٠٠	٪١٠	٪٥	٢٣٦٥	١٠٠	٪١٠	٪٥	١٠٠	سائق، حارس، مراسل، مستخدم، عامل	١




شـرط أساسـي / اجـتـياـز المـتقـدم لـلـوـظـيـفـة لـلـمـقـابـلـة الشـخـصـيـة وـنـمـوذـج الـاجـتـياـز بـنـسـبـة لـاتـقل عـن ٧٠ %	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	سـائق، حـارـس، مـراسـل، مـسـتـخدـم، عـامل
الـكـفـاءـة مع خـيرـة ٣ سـنـوات	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	سـائق، حـارـس، مـراسـل، مـسـتـخدـم، عـامل
الـكـفـاءـة مع خـيرـة ١٠ سـنـوات	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	الـكـفـاءـة مـع خـيرـة سـنة	سـائق، حـارـس، مـراسـل، مـسـتـخدـم، عـامل
ثـانـوي خـيرـة ٥ سـنـوات	ثـانـوية خـيرـة سـنة	ثـانـوية خـيرـة سـنة	أـخـصـائـي، بـاحـث، مـحـاسـب، أـمـين صـندـوق
ثـانـوي خـيرـة ٧ سـنـوات	ثـانـوية خـيرـة سـنة	ثـانـوية خـيرـة سـنة	أـخـصـائـي، بـاحـث، مـحـاسـب، أـمـين صـندـوق، مـنـسـق
بـكـالـلـورـيوـس سنـوـ واحدـة خـيرـة / ثـانـوي خـيرـة ٤ سـنـوات لـلـإـخـصـائـي وـالـمـحـاسـب وـأـمـين صـندـوق دـيـلـوـمـ مـحـاسـبـة خـيرـة ٤ سـنـوات	ثـانـوية خـيرـة سـنة	ثـانـوية خـيرـة سـنة	أـخـصـائـي، بـاحـث، مـحـاسـب، أـمـين صـندـوق، مـنـسـق، سـكـرـتـير، موـظـفـ اـسـتـقبـالـ، مـعـقـبـ، أـمـينـ مـسـتـودـعـ
بـكـالـلـورـيوـس سنـوـ واحدـة خـيرـة / ثـانـوي خـيرـة ٤ سـنـوات لـلـإـخـصـائـي وـالـمـحـاسـب وـأـمـين صـندـوق دـيـلـوـمـ مـحـاسـبـة خـيرـة ٤ سـنـوات	ثـانـوية خـيرـة سـنة	ثـانـوية خـيرـة سـنة	أـمـينـ صـندـوقـ، مـنـسـقـ، سـكـرـتـيرـ، موـظـفـ اـسـتـقبـالـ، مـعـقـبـ، أـمـينـ مـسـتـودـعـ
ثـانـوي خـيرـة ١٠ سـنـوات	ثـانـوية خـيرـة سـنة	ثـانـوية خـيرـة سـنة	أـخـصـائـي، بـاحـث، مـحـاسـب، أـمـين صـندـوقـ، مـنـسـقـ، سـكـرـتـيرـ، موـظـفـ اـسـتـقبـالـ، مـعـقـبـ، أـمـينـ مـسـتـودـعـ

ੴ ਸਤਿਗੁਰ ਪ੍ਰਸਾਦਿ

(جدول رقم ٣) (معايير التسakin الوظيفي)

الحد الأعلى	الحد الأدنى	الوظيفة	المنصب	الرتبة
ماجستير ادارة اعمال أو شريعة خبرة ٥ سنوات	ثانوية خيرة سنة	المدير التنفيذي	المدير المدرب ١	الادارة الفعلية للادارة
بكالوريوس ادارة الاعمال أو شريعة خبرة ١٠ سنوات	ثانوية خيرة سنة	مساعد المدير التنفيذي	مساعد المدير المدرب ٩	ادارة تنمية
بكالوريوس ادارة الاعمال أو شريعة خبرة ٧ سنوات	ثانوية خيرة سنة	مدير مكتب، مشرف، رئيس قسم (ثانوي وخبرة ١٠ سنوات)	مدير المدرب ٨	التنفيذية



الباب الرابع: البدلات

يؤمن بالغوص على سكن مناسب، أو يمنح بدلاً يعادل (٢٥٪) من إجمالي الراتب الأساسي أي ما يعادل رواتب ثلاثة أشهر سنويًا.

مادة (٤) صرف بدل السكن

يتم صرف بدل السكن نهاية كل شهر مع الراتب الشهري للموظف، وذلك وفق الضوابط الآتية:

١. يصرف بدل السكن أثناء تمنع الموظف بجازته السنوية.

٢. يحيل بدل السكن في مكافأة نهاية الخدمة.

ثانياً: بدء المواصلات

مسادة (١٣) بدل المواصلات

يؤمن للتوظيف وسيلة نقل جماعية من محل إقامته لمقر العمل أو يعطى بدل نقل يعادل ١٠ % من الراتب الأساسي وبما لا يقل عن (٤٠٠) ريال شهرياً.

٦.٤) صرف بدل المواصلات

يتم صرف بدل المواصلات نهاية كل شهر مع الراتب الشهري للموظف، وذلك وفق الضوابط الآتية:

١٠- يصرف بدل المواصلات أثناء تمتع الموظف بجازته السنوية.

٣٢ يحسب بدل المواصلات في مكافأة نهاية الخدمة.

مادة (٤٩) بدل الاتصال
مادة (٥٠) بدل الاتصالات

يعتمد المدير التنفيذي صرف بدل اتصال لشاغلي الوظائف التي تستلزم المتابعة والاتصال الدوري وذلك حسب الجدول الآتي:

الوظيفة أو الدرجة	بدل الاتصال
الادارة القيادية	كامل الفاتورة
الادارة العليا	١٠٠ ريال شهرياً
الادارة التنفيذية	١٠٠ ريال شهرياً
الوظائف التنفيذية	١٠٠ ريال شهرياً

صرف بدل الاتصال مادة (٤٩) غير الرديدي برقم

يتم صرف بدل الاتصال نهاية كل شهر مع الراتب الشهري للموظف، وذلك وفق الضوابط الآتية:

١: لا يصرف بدل الاتصال أثناء تمنع الموظف باجازته السنوية أو أي إجازات أخرى.

٢: لا يناسب بدل الاتصال في مكافأة نهاية الخدمة.

بدل ابتکار بدل الاتصالات الأخرى

المملكة العربية تتحقق الابتكارات والبرامج والمصنفات التي يعدها الموظف أثناء وجوده بالجمعية وبسبب تأدية وظيفته ملكاً للجمعية إذا كانت نتيجة بحوث أو دراسات كلف بها، ويمكن للجمعية أن تصرف الموظف تعويضاً مالياً على شكل بدل أو مكافأة مالية أو معنوية تقديرًا وتشجيعاً له على التطوير والابتكار.

بدل طبيعة عمل بدل (٤٨)

المملكة العربية جمود الماء (٤٧) بدل طبيعة عمل الوظائف التي تستحق بدل طبيعة عمل، كما تحدد نسبة البدل لكل وظيفة بما لا يزيد عن ٢٥% من الراتب الأساسي؛





رابعاً: بداية التعيين

مادة (١٣) التعيين في سلم الرواتب

١. يتم تعيين المتقدم للعمل في الجمعية براتب أساسى يعادل راتب الحد الأدنى من المرتبة إذا تحقق لدى المتقدم للعمل المؤهلات التي تتطابق مع التوصيف الوظيفي.
٢. يتم تعيين المتقدم للعمل براتب أعلى من الحد الأدنى لمرتبته إذا كان لديه من المهارات والمؤهلات والخبرات ما يزيد عن الحد المطلوب للوظيفة؛ وذلك وفقاً للمعايير والمحددات والآليات المشار إليها في الفقرتين (٣،٤) من المادة (٤) في هذه اللائحة، وبما لا يتجاوز الحد الأعلى للمرتبة.

مادة (١٤) الوظائف الجديدة والمستحدثة

تقوم الإدارة التنفيذية باقتراح المستوى الإداري المناسب لكل وظيفة مستحدثة.

مادة (١٥) التعيين حسب المؤهلات والخبرات

لا يجوز تعيين أي موظف إلا بناءً على المؤهلات المطلوبة وسنوات الخبرة اللازمة لشغل هذه الوظيفة وذلك حسب جدول المؤهلات والخبرات المطلوبة للوظائف الموجودة في الوصف الوظيفي.

مادة (١٦) تعيين الموظف الجزئي

١. يتم تعيين الموظف الجزئي على المرتبة والراتب المستحق له بحسب مهاراته وخبراته ومؤهلاته وفق ما ورد في المادة (٥) من هذه اللائحة.
٢. يتم حساب راتب الموظف الجزئي وفق المعادلة التالية:

$$\text{الراتب الأساسي المستحق وفق ما ورد في المادة (٥)} + \text{بدل السكن} + \text{بدل المواصلات}$$

عدد ساعات العمل للموظف الجزئي
المنصوص عليها في عقد العمل

عدد ساعات العمل الشهرية الفعلية في الجمعية بالنسبة للموظف الكامل

٣. يعد راتب الموظف الجزئي المتحصل وفق المعادلة السابقة مكافأة مقطوعة تشمل جميع مستحقاته.

خامساً: تسكين الموظفين القائمين على رأس العمل

مادة (١٧) إجراءات تسكين الموظفين

تقوم الإدارة التنفيذية عند بدء العمل بهذه اللائحة بتثبيت كل موظف قائم على رأس عمله على الوظيفة المناسبة له وفق الإجراءات التالية:

١. يتم تثبيت الموظف الذي يمارس أعمالاً أعد لها توصيف وظيفي براتب يعادل راتب المرتبة المقابلة للوظيفة شريطة أن يمتلك الموظف الذي يشغل هذه الوظيفة الكفايات والمؤهلات والخبرات اللازمة لشغل الوظيفة، والمحددة في بطاقة الوصف الوظيفي.
٢. يتم تحديد الراتب المستحق للموظف عند تسكينه وفقاً لما ورد في المادة (٤) من هذه اللائحة.

٣. إذا قلت المؤهلات العلمية للموظف عن المؤهلات المطلوبة للوظيفة فلا بد أن تتتوفر لديه سنوات خبرة بعدد سنوات المؤهل المطلوب للوظيفة حتى يكون من الممكن تثبيته على



- المرتبة المحددة للوظيفة وبالراتب المستحق له وفقاً لما ورد في المادة (٤) من هذه اللائحة.
٤. إذا قلت خبرات الموظف ومؤهلاته عن المطلوب للوظيفة ورأى لجنة شؤون الموظفين مناسبة تسكينه على الوظيفة فيتم تثبيته على الحد الأدنى في المرتبة وتكون ترقته بواقع ترقية واحدة كل سنتين، ما لم ير الرئيس التنفيذي خلاف ذلك.
٥. إذا زادت مؤهلات الموظف وخبراته وتدريبه عن المؤهلات والخبرات المطلوبة للوظيفة يتم تثبيت الموظف على المرتبة المستحقة له براتب أساسى أعلى من الحد الأدنى بما يتفق مع مؤهلاته وخبراته وفقاً لما ورد في المادة (٤) من هذه اللائحة، على أن لا يؤدي ذلك في جميع الأحوال إلى تجاوز الحد الأعلى للراتب الأساسي للمرتبة.
٦. إذا تبين أن الموظف المثبت على وظيفة وفق الإجراءات الموضحة في هذه المادة يتناقضى حالياً راتباً أساسياً يفوق ما يحق له الحصول عليه بمقتضى الإجراءات السابقة، يتم تسليم الموظف على راتبه الحالي وتكون ترقيته بواقع ترقية واحدة كل سنتين إلى أن يتساوى أو يزيد بقليل عن الراتب المستحق للوظيفة.
٧. إذا تبين أن الموظف المثبت على وظيفة وفق الإجراءات الموضحة في هذه المادة يتناقضى راتباً أساسياً يقل عما يحق له الحصول عليه بمقتضى الإجراءات السابقة، يتم تسليم الموظف على المرتبة والراتب الأساسي المستحق له بموجب هذه اللائحة.

مادة (١٨) لجنة شؤون الموظفين (ممثلة في المدير التنفيذي اتفاقاً مع مجلس الإدارة) تشكل لجنة شؤون الموظفين وذلك للبت في الأمور التي لها علاقة بالرواتب وبعد ذلك ترفع للإدارة العليا لاتخاذ القرار.

تتعلق مهام لجنة شؤون الموظفين بما يلي:

- النظر في التظلمات التي يرفعها الموظف القائم على رأس العمل و الذي يشعر أن تطبيق هذه اللائحة قد أضر بحقوقه المكتسبة، أو أدى إلى إلحاق الغبن به.
- يرفع المتظلم تظلمه مبرراً ومدعماً بالمستندات إلى المدير التنفيذي ، على أن يقدم هذا التظلم خلال مدة أقصاها أسبوعان من تاريخ إبلاغ الموظف بقرار تثبيته على وظيفته على أساس هذه اللائحة.
- تقوم المدير التنفيذي بدراسة هذه التظلمات ورفعها مشفوعة بالرأي إلى الجمعية ، وتبت الجمعية في التظلمات المرفوعة لها خلال أسبوعين من تاريخ رفعها وتعتبر قرارات الجمعية بعد اعتمادها من صاحب الصلاحية قطعية.

الباب الثالث: الترقيات والعلاوات

أولاً: الترقيات والعلاوات السنوية

مادة (١٩) ضوابط الترقيات والعلاوات

يرفع المدير التنفيذي إلى صاحب الصلاحية في نهاية كل عام تقريراً عن المستوى العام للرواتب والأجور والبدلات والمزايا الأخرى التي تدفعها الجمعية لموظفيها واقتراحاتها بتصديها مراعية في ذلك ما يلي:

- الحفاظ على التناسب بين الترقيات والعلاوات في الجمعية وبين تلك المتبعة في الجهات ذات النشاط المشابه.
- مراجعة مستوى التكاليف المعيشية بصفة عامة وتوفير دخل لموظفي الجمعية يمكنهم من التكيف مع تكاليف المعيشة والمحافظة على مستوى معيشتهم وتحسينه.



المملكة العربية السعودية

جمعية التنمية الأهلية بالهمجية

مسجله بالمركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٩٣

الرقم: /
التاريخ: / / هـ
المشروعات:
الموضوع:

٣. قدرة الجمعية على استقطاب مزيد من الكفاءات للعمل لديها والحلولة دون تسرب الكفاءات منها.

٤. تكلفة ما قد يقترح من علاوات أو ترقيات وأثرها على الوضع المالي للمؤسسة.

مادة (٢٠) دراسة اعتماد الترقيات والعلاوات

تدرس لجنة شؤون الموظفين المذكورة في المادة (١٠) منح علاوة سنوية لمنسوبي الجمعية وذلك على ضوء ظروف العيشة وأوضاع الجمعية المالية ونسبة ما تقتطعه الرواتب والأجر والبدلات وما في حكمها من الموازنة المخصصة للمؤسسة، ومقارنة مستوى الكفاءات العاملة في الجمعية والأعباء الملقاة على عاتقهم لتحقيق الأهداف والخطط التي تضعها الجمعية لنفسها في السنوات القادمة ومستوى ما يتلقاونه من مرتبات مع مستوى الكفاءات العاملة في جمعيات أخرى مماثلة وما تتراصده من مرتبات. وذلك بالاستناد إلى التقرير الذي ترفعه المدير التنفيذي ومن ثم الرفع للإدارة العليا لاتخاذ القرار.

مادة (٢١) اعتماد الترقيات والعلاوات

إذا أقر صاحب الصلاحية مبدأ منح العلاوة السنوية لموظفي الجمعية ، يقوم المدير التنفيذي بإعداد جدول العلاوات السنوية للموظفين والذي يراعي فيه ما يلي:

١. يجب أن يكون الموظف المقترح منحه علاوة قد أمضى ستة أشهر على الأقل في الجمعية .
٢. أن يكون قد حصل على تقدير ممتاز في تقرير تقييم أدائه عن العام الذي يمنح عنه العلاوة.
٣. أن لا يكون قد صدر في حقه عقوبة خلال العام السابق.

مادة (٢٢) الترقية إلى وظيفة ذات مرتبة أعلى

توقف زيادة الموظف عندما يصل إلى الحد الأعلى للمستوى الإداري لوظيفته وعند ذلك يمكن الموافقة على ترقيته إلى وظيفة ذات مرتبة أعلى حسب لائحة الصالحيات، شريطة أن تكون مسؤوليات وطبيعة العمل الذي يقوم به الموظف متناسبة مع المرتبة الجديدة من حيث الشهادة العلمية وسنوات الخبرة المطلوبة وفقاً لما هو منصوص عليه في الوصف الوظيفي الخاص بالوظيفة المرفقة إليها.

مادة (٢٣) الحرمان من العلاوة

عند حصول الموظف على تقدير أقل من ممتاز يتم تثبيته على الدرجة التي هو فيها وحرمانه من العلاوة السنوية حتى صدور تقرير السنة القادمة. وعند حصوله على تقدير جيد لثلاث سنوات متتالية أو ضعيف لمدة سنتين متتاليتين من غير عذر مقبول فإن ذلك يؤدي إلى فصل الموظف والاستغناء عن خدماته.

مادة (٢٤) منح علاوة إضافية

يحق للمدير التنفيذي وبناءً على تقارير الموظف اعتماد منح الموظف المتميز علاوة إضافية بما لا يزيد عن علاوتين إضافيتين غير العلاوة السنوية المقررة لجميع الموظفين. ويشرط لذلك ما يلي:

١. أن يكون الموظف قد حصل على تقدير ممتاز لستين متتاليتين في تقييم أدائه.
٢. أن يكون الموظف قد قام بأعمال أو أدى خدمات استثنائية للجمعية كتطوير أساليب العمل أو كان يتمتع بموهبة وإمكانيات خاصة تمكّنه من زيادة كفاءة العمل.



٣. أن لا يزيد عدد الموظفين المقترن منهم العلاوة عن خمسة بالمائة من عدد موظفي الجمعية مع مراعاة تنوع المستفيدين حسب المراتب الوظيفية والإدارات والفروع المختلفة في الجمعية .

٤. أن لا يتم منح الموظف علاوات إضافية مرة أخرى إلا بعد مضي ثلاث سنوات من آخر مرة تم منحها فيها علاوة إضافية.

مادة (٢٥) حجب العلاوة السنوية
العلاوة السنوية هي مكافأة تقدمها الجمعية تقديرًا لما يبذله الموظف من جهود، ويعود تقدير منها أو حجبها لسنة أو أكثر إلى صاحب الصلاحية.

مادة (٢٦) العلاوة السنوية نهائية
لا يجوز إعادة النظر في العلاوة السنوية لأي موظف بعد إقرارها ويكون القرار المتخذ بشأنها نهائياً.

ثانياً: الترقيات الاستثنائية

مادة (٢٧) الترقية بسبب الشهادة العلمية
إذا حصل الموظف على شهادة علمية أعلى من التي لديه وكان يملك المهارات والكفايات اللازمة في ذات المجال بحيث بات يحقق متطلبات وظيفة من مستوى إداري أعلى من مستوى الوحدة الإدارية التي يشغلها قبل حصوله على الشهادة حق للمدير التنفيذي ترقية هذا الموظف إلى الوظيفة المناسبة في المرتبة التي بات يحقق متطلبات مستواها شريطة توفر شاغر للوظيفة المرقى لها وبما يلبي حاجة العمل.

مادة (٢٨) الترقية بسبب الدورات التدريبية
يجوز للجمعية ومجلس ادارتها بناء على اقتراح المدير التنفيذي منح علاوة استثنائية خلال العام للموظف الذي يحصل على شهادات تدريبية يستفيد منها الموظف في تحسين أدائه أو تقديم خدمات أفضل للجمعية من خلال هذا التدريب، شريطة أن لا تؤدي هذه الزيادة إلى تجاوز المستوى الإداري للوظيفة التي يشغلها الموظف وأن لا تكون قيمتها تتجاوز قيمة زيادة علاوتين في سلم الرواتب وأن لا يتكرر ذلك أكثر من مرة واحدة خلال عامين.



الرقم: /
التاريخ: / / هـ
المشروعات:
الموضوع:

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهمجية
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤٩٣

الباب الرابع: البدلات

أولاً: بدل السكن

مادة (٢٩) بدل السكن
أو يمنح بدلًا يعادل (٢٥٪) من إجمالي الراتب الأساسي أي ما يعادل رواتب ثلاثة أشهر سنويًا.

مادة (٣٠) صرف بدل السكن

يتم صرف بدل السكن نهاية كل شهر مع الراتب الشهري للموظف، وذلك وفق الضوابط الآتية:
 ٣. يصرف بدل السكن أثناء تمنع الموظف بإجازته السنوية.
 ٤. يحسب بدل السكن في مكافأة نهاية الخدمة.

ثانياً: بدل الاتصالات

مادة (٣١) بدل الاتصال

يعتمد المدير التنفيذي صرف بدل اتصال لشاغلي الوظائف التي تستلزم المتابعة والاتصال الدوري وذلك حسب الجدول الآتي:

بدل الاتصال	الوظيفة أو الدرجة
كامل الفاتورة	الادارة القيادية
١٠٠ ريال شهرياً	الادارة العليا
١٠٠ ريال شهرياً	الادارة التنفيذية
١٠٠ ريال شهرياً	الوظائف التنفيذية

جدول رقم (٥)

صرف بدل الاتصال

يتم صرف بدل الاتصال نهاية كل شهر مع الراتب الشهري للموظف، وذلك وفق الضوابط الآتية:
 ٣. لا يصرف بدل الاتصالات أثناء تمنع الموظف بإجازته السنوية أو أي إجازات أخرى.
 ٤. لا يحسب بدل الاتصال في مكافأة نهاية الخدمة.

رابعاً: البدلات الأخرى

مادة (٣٢) بدل ابتكار

تكون الابتكارات والبرامج والمصنفات التي يعدها الموظف أشياء وجوده بالجمعية وبسبب تأدية وظيفته ملكاً للجمعية إذا كانت نتيجة بحوث أو دراسات كلف بها، ويمكن للجنة أن تمنح الموظف تعويضاً مالياً على شكل بدل أو مكافأة مالية أو معنوية تقديراً وتشجيعاً له على التطوير والابتكار.

مادة (٣٣) بدل طبيعة عمل

يحدد المدير التنفيذي الوظائف التي تستحق بدل طبيعة عمل، كما تحدد نسبة البدل لكل وظيفة بما لا يزيد عن ٢٥٪ من الراتب الأساسي

المراجع

الرقم: / /
التاريخ: / / هـ
المشروعات:
الموضوع:

المملكة العربية السعودية
جمعية التنمية الأهلية بالهمجة
مسجلة بالمركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي برقم ٤١٩٣



تم اعتماد لائحة رواتب موظفي التنمية الأهلية بالهمجة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٣) من العام (٢٠٢٢) المنعقد بتاريخ ١٤٤٣/١٢/٤ هـ الموافق ٢٠٢٢/٧/٣ م.

رئيس مجلس الإدارة

محمد حباب الحربي

